مدخل

ويشتمل على المسائل التالية:

المسألة الأولى: معنى العقيدة لغة واصطلاحًا:

ورد في أساس البلاغة: «**عقد بناء معقود ومُعَقَّدٌ، جُعل عُقودًا أي طاقات معطوفة كالأبواب، وعَقَد بناءه، وعقَّده، وتعقد السحاب إذا صار كأنه عقد مبني**»(١).

وورد في معجم الرائد: «**عقد يعقد عقدًا الحبل أو نحوه جعل فيه عُقدة، وعقد البيع أو اليمين أو العهد أو نحوها أحكم شده وأكده**»(٢).

وفي المعجم الوسيط: «**العقيدة: هي الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده، وفي الدين ما يقصد به الاعتقاد دون العمل، كعقيدة وجود الله وبعثة الرسل والجمع عقائد**»(٣).

وقد وردت مادة عقد في القرآن الكريم وكان يقصد بها الإحكام والربط بين شيئين، والتوثيق.

يقول سبحانه: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ [البقرة :٢٣٥] .

ويقول عز وجل: ﴿إِلَّا أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة :٢٣٧] .

ويقول سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء :٣٣].

---

(١) أساس البلاغة للزمخشري (١٣١/٢).
(٢) الرائد جبران مسعود (١٠٣٨/٢).
(٣) المعجم الوسيط (٦١٤/٢).

ويقول عز وجل: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة :١] .

ويقول سبحانه: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ﴾ [المائدة :٨٩].

ويقول عز وجل: ﴿وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ٢٧ يَفۡقَهُواْ قَوۡلِي﴾ [طه :٢٧-٢٨].

ويقول جل وعلا: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلۡعُقَدِ﴾ [الفلق :٤].

وكلمة العقيدة في معناها اللغوي تعني الميثاق الذي ورد في القرآن الكريم بعدة معانٍ من بينها العهد، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ﴾ [آل عمران :٨١] .

وكما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ وَبَعَثۡنَا مِنۡهُمُ ٱثۡنَيۡ عَشَرَ نَقِيبٗاۖ﴾ [المائدة :١٢] .

وكما في قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ وَإِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۖ وَأَخَذۡنَا مِنۡهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا﴾ [الأحزاب :٧] .

هذه الآيات جميعها وردت فيها كلمة الميثاق بمعنى العهد والعقد [١].

أما معنى العقيدة في الاصطلاح فهي: «**مجموعة من قضايا الحق المسلمة بالسمع والعقل والفطرة يعقد عليها الإنسان قلبه ويثني عليها صدره جازمًا بصحتها قاطعًا بوجودها وثبوتها**» [٢].

ونستطيع أن نقرر في وضوح أن العقيدة الإسلامية هي الإيمان الجازم بالله من ناحية وحدانيته واتصافه بصفات الكمال وتنزيهه عن جميع صفات النقص، والإيمان الجازم بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر والقدر خيره وشره حلوه ومره.

إن العقيدة في الإسلام تعني الإيمان كما ورد في القرآن الكريم بمعنى أنه

---

(١) انظر : تفسير الجلالين (ص٤١٩)

(٢) مباحث في علوم العقيدة: د/آمنة نصير (ص ١٠) مكتبة الكليات الأزهرية.

في حقيقته ليس مجرد قول باللسان، ولا عمل بالبدن فحسب، وإنما هو عمل نفسي يبلغ أغوار النفس ويحيط بجوانبها من كل ناحية سواء الإدراك أو الإرادة أو الوجدان، فلا بد من إدراك ذهني تتكشف به حقائق الوجود على ما هي عليه في الواقع وهذا التكشف لا يتم إلا عن طريق الوحي الإلهي المعصوم [١]، الذي لن تجده البشرية إلا في دين الإسلام الذي جاء به محمد ﷺ خاتمًا للأنبياء والرسل.

يقول سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحجرات:١٥][٢].

ثانيًا: وحدة العقيدة:

ينبغي أن نقرر أن العقيدة في الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر واحدة مع جميع الأنبياء والمرسلين من أول سيدنا آدم إلى سيدنا رسول الله ﷺ، يقول الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ﴾ [الشورى :١٣] .

فأصول العقائد واحدة بين جميع الأنبياء والمرسلين ولكن الاختلاف يكون في التشريعات، فكل أمة لها من التشريعات ما يتناسب مع ظروفها وأحوالها ومستواها الفكري والروحي.

يقول سبحانه: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة :٤٨].

وينبغي أن نقرر في الوقت ذاته أن دين جميع الأنبياء هو الإسلام، يقول سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ﴾ [آل عمران :١٩] .

ويقول سبحانه: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران :٨٥] .

---

(١) انظر دراسات في العقيدة الإسلامية: د/فتحي الزغبي (ص ٨٣) .

(٢) انظر تفسير الجلالين (ص ٥١٧) .

ثالثًا: أهمية علم العقيدة:

علم العقيدة أو الإيمان أو التوحيد، أهم العلوم وأشرفها فهو بمثابة الرأس والقلب من الجسد، فكل العلوم تابعة لعلم العقيدة، أعني العلوم الشرعية، فإذا أراد الإنسان أن يدرس علم التفسير مثلاً فلا بد أن يتيقن أن القرآن الكريم كلام الله أنزله على قلب سيدنا محمد ﷺ وأن إثبات الرسالة من مفردات علم العقيدة، وإذا أراد أن يدرس علم الفقه والأحكام الشرعية المستنبطة من أدلتها، فلا بد أن يعتقد أولاً صدق الرسول ﷺ، وهكذا دواليك، ومن ثمَّ فإن علم العقيدة تكمن منفعته في الدنيا بانتظام أمر المعاش وأما في الآخرة فهو النجاة من النار والفوز بالجنة.

وكما يقرر التفتازاني: «**بأنه أشرف الغايات مع الإشارة إلى شدة الاحتياج إليه وابتناء سائر العلوم عليه والإشارة بوثاقة براهينه لكونها يقينيات يتطابق عليها العقل والشرع**» (١).

إن حاجة البشر إلى العقيدة الصحيحة فوق كل ضرورة؛ لأنه لا حياة للقلوب ولا نعيم ولا طمأنينة إلا بأن تعرف ربها ومعبودها وفاطرها بأسمائه وصفاته وأفعاله ويكون مع ذلك أحب إليها مما سواه ويكون سعيها فيما يقربها إليه دون غيره من سائر خلقه (٢).

وتتمثل أهمية علم العقيدة في:

١- الترقي من حضيض التقليد إلى ذروة الإيقان: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة :١١] .

٢- إرشاد المسترشدين بإيضاح الحجة وإلزام المعاندين بإقامة الحجة.

٣- حفظ قواعد الدين على أن تزلزلها شبه المبطلين.

---

(١) انظر شرح المقاصد للسعد التفتازاني (١ / ٨) بتصرف يسير.

(٢) شرح الطحاوية بتصرف (ص ١٧) تحقيق الشيخ: أحمد شاكر.

٤- أن يبني عليه العلوم الشرعية فإنه أساسها وإليه يؤول أخذها واقتباسها.

٥- صحة النية والاعتقاد إذ بها يرجى قبول العمل وغاية ذلك كله الفوز بسعادة الدارين.

التضحية من أجل العقيدة:

للعقيدة ثمرات كثيرة يجنيها المسلم في حياته وبعد مماته، ففي حياته يكون له مبدأ يدافع عنه ويموت في سبيله ويضحي من أجله، ولقد ذكر القرآن الكريم الكثير من النماذج لأصحاب العقائد الثابتة الذين دفعوا ثمنًا لعقيدتهم ويأتي على رأس هؤلاء جميعًا الأنبياء والرسل.

من أجل الدفاع عن العقيدة وجد الشهداء الذين قابلوا الموت بوجوه ضاحكة، ونفوس مستبشرة، ولسان أحدهم يقول فزت ورب الكعبة.

من أجل الدفاع عن العقيدة الصحيحة وُجد المؤمنون الأوفياء الذين ﴿صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب :٢٣][(١)].

وما أصحاب الأخدود وأهل الكهف وزوجة فرعون وصحابة النبي ﷺ إلا نماذج حيَّة، واضحة أمامنا، لمن يريد أن يقتدي بهم ويسير على دربهم ليفوز بما فازوا به من عز وكرامة في الدنيا، وجنات ونهر في الآخرة، يقول سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة :١١١].

* * *

(١) وانظر العقيدة والأخلاق (ص ٨-٩)

رابعًا: الأسماء التي تطلق على علم العقيدة:

١- علم التوحيد:

وسُمي بعلم التوحيد لأن مبحث الوحدانية أشهر مباحثه [١]، ولذلك اشتهر بين الدارسين والعلماء بعلم التوحيد إذ ما جاء رسول ولا نبي إلى قومه إلا بالتوحيد، يقول سبحانه: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [الأنبياء :٢٥]. ويقول عز وجل: ﴿وَسۡـَٔلۡ مَنۡ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلۡنَا مِن دُونِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ءَالِهَةٗ يُعۡبَدُونَ﴾ [الزخرف :٤٥].

يقول الإمام محمد عبده: **«أصل معنى التوحيد اعتقاد أن الله واحد لا شريك له وسُمي هذا العلم به تسمية له بأهم أجزائه وهو إثبات الوحدة لله في الذات والفعل في خلق الأكوان وأنه وحده مرجع كل كون ومنتهى كل قصد وهذا المطلب كان الغاية العظمى من بعثة النبي ﷺ** [٢]، وكل الأنبياء والمرسلين من قبله.

وقد عُرفت تسمية علم العقيدة بعلم التوحيد من قديم حيث عُرف كتاب التوحيد للإمام أبي منصور الماتريدي، وكتاب التمهيد لقواعد التوحيد للإمام النسفي، وشاعت في العصور المتأخرة فألف الشيخ اللقاني جوهرة التوحيد التي شرحها الإمام البيجوري وألف الشيخ محمد بن عبد الوهاب كتاب **«التوحيد الذي هو حق الله على العبيد»** وجمال الدين القاسمي له كتاب يسمى **«دلائل التوحيد»** والشيخ محمد عبده له **«رسالة التوحيد»**، وعُرف تدريس العقيدة الإسلامية في معاهد الأزهر الشريف وجامعته باسم **«مادة التوحيد»** [٣].

وهذه التسمية هي ما نستريح إليه ونفضل إطلاقها على علم العقيدة لأنه فضلاً عن أن صفة الوحدانية أشهر مباحث علم التوحيد، فإن التوحيد علم

---

(١) البيجوري على الجوهرة (ص ١٦).

(٢) رسالة التوحيد (ص ٢٠)

(٣) انظر بتصرف دراسات في العقيدة الإسلامية (ص ٥١ ـ ٥٢)

على دين الإسلام، كما أن التثليث علم على النصرانية المبدلة والإسبات أي الراحة يوم السبت علم على اليهود والتناسخ علم على الهنود كما يقرر البيروني [١].

٢- علم الفقه الأكبر:

أول من أطلق على علم العقيدة علم الفقه الأكبر الإمام أبو حنيفة ووجه التسمية بهذا أن علم التوحيد هو الفقه الأكبر بالنسبة إلى فقه الفروع.

يقول شارح الطحاوية: **«ولهذا سمي الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى ما قاله وجمعه في أوراق من أصول الدين الفقه الأكبر؛ لأن حاجة العباد إليه فوق كل حاجة وضروراتهم إليه فوق كل ضرورة»** [٢].

وقد رجح بعض الباحثين المعاصرين هذه التسمية ودلل عليها ببعض الأدلة منها:

١- أنها تسمية ذات أسس عريقة قرآنية فضلاً عن خلوها من المآخذ التي تثيرها التسمية المشهورة بعلم الكلام.

٢- أن هذه التسمية ترفع مكانة هذا العلم الباحث في الأحكام الشرعية الاعتقادية الذي سماه **«بالفقه الأكبر»** فوق علم الفقه أو العلم الباحث في الأحكام العملية الفرعية من حيث إن هذه الأخيرة تنبني على صحة الاعتقاد بأصول الدين من معرفة بالشارع سبحانه، وبصحة ورود الشريعة ووجوب التزام المكلف بها، ومن ثمَّ كانت هذه أصولاً والأولى فروعًا [٣].

٣- أنها تبين ارتباط هذا العلم **«التوحيد»** بعلوم الشريعة الإسلامية ومكانته بين العلوم من ناحية، كما أنها من ناحية أخرى تتيح له التوسع والتفتح

---

(١) انظر تحقيق ما للهند من مقولة (ص ٣٩) عالم الكتب الطبعة الثانية ١٩٨٣م

(٢) شرح الطحاوية (ص ١٧)

(٣) المدخل لدراسة علم الكلام (ص ١٤)

ليتضمن بحث الأصول الفكرية للدين الإسلامي سواء كانت مما يلزم اعتقاده أو مما ينبثق عن هذه العقيدة أو يرتبط بها من أصول ومبادئ عامة تصور موقف الإسلام من الكون والحياة والإنسان (١).

٣- علم أصول الدين:

سُمي علم العقيدة بعلم أصول الدين لأن المسائل التي يقوم بإثباتها والدفاع عنها هي الأصول العقدية التي ينبغي على المكلف العلم بها.

يقول شارح الطحاوية: «**فإنه لما كان علم أصول الدين أشرف العلوم إذ شرف العلم بشرف المعلوم، وهو الفقه الأكبر بالنسبة لفقه الفروع**» (٢).

وكثيرًا ما كان العلماء يسمون بحوثهم في العقيدة بعلم أصول الدين أو أصول الملة أو الديانة، فالإمام الأشعري ألف كتابه: «**الإبانة عن أصول الديانة**»، وللجويني كتاب سماه: «**الشامل في أصول الدين**»، والبغدادي ألف كتابًا في العقيدة سماه: «**أصول الدين**»، وللإمام فخر الدين الرازي كتاب معنون بـ «**الأربعين في أصول الدين**»، يقول في مقدمته: «**فهذا مختصر يشتمل على خمسة أنواع من العلوم المهمة فأولها علم أصول الدين**» (٣).

وللغزالي أبي حامد كتابًا اسمه: «**الأربعين في أصول الدين**» تحدث فيه عن كثير من الأصول العقدية التي تتعلق بالإلهيات والسمعيات (٤).

وكذلك عندما أنشئت الكليات في الجامع الأزهر أطلق علي الكلية التي تقوم بتدريس مادة العقيدة الإسلامية وما يتصل بها من قريب أو بعيد كلية أصول الدين (٥).

---

(١) المدخل لدراسة علم الكلام :د/ حسن الشافعي (ص ١٤ ، ٣٢ ، ٣٣)
(٢) شرح الطحاوية (ص ١٧)
(٣) الأربعين في أصول الدين بهامش محصل أفكار المتقدمين (ص ٣)
(٤) انظر دراسات في العقيدة (ص ٤٦)
(٥) نفس المصدر (ص ٤٧)

٤- علم الكلام:

من أشهر الإطلاقات على علم العقيدة «**علم الكلام**» لأن أبوابه عُنونت بالكلام في كذا، أو لأنه قد كثر الاختلاف فيه حول مسألة الكلام [١].

يقول الشيخ محمد عبده في رسالة التوحيد: «**وقد يسمى**» أي علم العقيدة: «**علم الكلام، إما لأن أشهر مسألة وقع فيها الخلاف بين علماء القرون الأولى هي أن كلام الله المتلو حادث أو قديم، وإما لأن مبناه الدليل العقلي وأثره يظهر من كل متكلم في كلامه وقلما يرجع فيه إلى النقل، اللهم إلا بعد تقرير الأصول الأولى ثم الانتقال منها إلى ما هو أشبه بالفرع عنها وإن كان أصلًا لما يأتي بعدها، وإما لأنه في بيان طرق الاستدلال على أصول الدين أشبه بالمنطق في تبيينه مسالك الحجة في علوم أهل النظر وأبدل المنطق بالكلام للتفرقة بينهما**» [٢].

وكلام الشيخ محمد عبده تلخيصًا لما قاله صاحب المواقف وشارح المقاصد وما أورده صاحب العقيدة النسفية.

وينفذ الشيخ مصطفى عبد الرازق إلى السبب الحقيقي لتسمية علم العقيدة بعلم الكلام يقول: «**وإنما سمي البحث في الشئون الاعتقادية كلامًا وسمي أهله متكلمين لأحد وجهين**:

أولهما: يؤخذ مما رواه جلال الدين السيوطي (٩١٤هـ) في كتاب «**صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام**» وأخرج عن مالك رضي الله عنه المتوفى (١٧٩هـ) قال: «**إياكم والبدع. قيل: يا عبد الله وما البدع؟ قال: أهل البدع الذين يتكلمون في أسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون لهم بإحسان**».

ويورد الشيخ مصطفى عبد الرازق نصوصًا كثيرة عن رسول الله ﷺ وعن

(١) شرح البيجوري على الجوهرة (ص ١٦)
(٢) رسالة التوحيد (ص ٢٠ - ٢١)

الصحابة والسلف تذم الكلام والذين يشتغلون به.

ثانيهما: يؤخذ مما نقله ابن عبد البر المتوفى (٤٦٣هـ) في كتاب «**مختصر جامع بيان العلم وفضله**»، عن مصعب بن عبد الله الزبيري قال: كان مالك بن أنس يقول: «**الكلام في الدين أكرهه ولم يزل أهل بلدنا يكرهونه وينهون عنه نحو الكلام في رأي جهم والقدر وما أشبه ذلك ولا أحب الكلام إلا فيما فيه عمل**» [(١)].

وهو تعليل مقبول إلى حد كبير من الناحية الاصطلاحية ؛ لأن أرباب الفرق كانوا يُعرفون بالمتكلمين في مقابل السلف الذين كانوا يسكتون عن الكلام فيما نهوا عن الخوض فيه.

تعريف علم الكلام على النحو الاصطلاحي الذي اشتهر به عند مؤرخي العقيدة وأرباب الفرق والمقالات

أولاً: عند الإمام الغزالي:

يقول عنه: «**وإنما مقصوده حفظ عقيدة أهل السنة وحراستها عن تشويش أهل البدعة**» [(٢)].

ويشرح الغزالي الغاية من علم الكلام والاشتغال به فيذكر: «**أن الله ألقى إلى عباده على لسان رسوله عقيدة الحق على ما فيه صلاح دينهم ودنياهم كما نطق بمعرفته القرآن والأخبار، ثم ألقى الشيطان في وساوس المبتدعة أمورًا مخالفة للسنة فلهجوا بها وكادوا يشوشون عقيدة الحق على أهلها فأنشأ الله تعالى طائفة المتكلمين وحرَّك دواعيهم لنصرة السنة بكلام مرتب يكشف عن تلبيسات أهل البدعة المحدثة على خلاف السنة المأثورة فمنه نشأ علم الكلام وأهله**» [(٣)].

ويعلق المرحوم الدكتور عبد الحليم محمود على كلام الغزالي بقوله: « نرى

---

(١) انظر : تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية (ص ٢٢٦ ـ ٢٦٧) بتصرف.
(٢) المنقذ من الضلال (ص ٧٨)
(٣) نفسه (ص ٧٩)

الإمام الغزالي مع هدمه في النهاية لعلم الكلام مجاملًا للمتكلمين» [١].

وهذا كلام الإمام الدكتور عبد الحليم محمود الخبير المحيط بآراء الغزالي في المتكلمين والفلاسفة وسائر الفرق.

ثانيًا: عند ابن خلدون:

يعرف ابن خلدون علم الكلام بأنه: «**علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات من مذاهب السلف وأهل السنة**» [٢].

ولعلنا نجد وجه الشبه واضحًا بين تعريف ابن خلدون وتعريف الإمام الغزالي من قبله، ومفاد التعريفين أن السلف أخذوا العقائد الإيمانية من الكتاب والسنة ثم جاء المتكلمون وأوضحوا تلك العقائد وجادلوا بها المعاندين ليدفعوا البدع التي أثارها المبتدعون حول عقائد السلف.

ويعرفه التفتازاني بقوله: «**الكلام هو العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية وموضوعه العلوم من حيث ما يتعلق به إثباتها ومسائله القضايا النظرية الشرعية الاعتقادية، وغايته تحلية الإيمان بالإيقان، ومنفعته الفوز بنظام المعاش ونجاة المعاد فهو أشرف العلوم**» [٣].

وواضح من تعريف التفتازاني أنه يجعل علم الكلام قائمًا على الأدلة اليقينية المستمدة من الكتاب والسنة.

ويعرفه عضد الدين الإيجي بأنه: «**علم يقتدر به معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه**» [٤].

---

(١) هامش المنقذ من الضلال (ص ٧٨)

(٢) مقدمة ابن خلدون (ص ٤٠٠)

(٣) شرح المقاصد انظر (ص ١٧٩ ، ١٩٠) تحقيق الدكتور عبد الرحمن عميرة

(٤) المواقف (ص ٧)

ويشرح التعريف فيذكر: «**أن المراد بالعقائد ما يقصد به نفس الاعتقاد دون العمل وبالدينية المنسوبة إلى دين محمد** ﷺ فإن الخصم وإن أخطأناه لا نخرجه من علماء الكلام» (١).

ويلاحظ الشيخ مصطفى عبد الرازق أن الإيجي في تعريفه يجعل علم الكلام أداة دفاع لكل معتقد عن عقيدته سواء أكانت على منهج السلف أو كانت على غيره؛ لأن مفاد تعريفه أن دفاع المبتدع عن عقيدته بالبراهين العقلية كلام أيضًا (٢).

خامسًا: حكم الاشتغال بعلم الكلام:

دار أخذ ورد بين العلماء في الاشتغال بعلم الكلام ما بين مُحرم له وما بين مجوز للاشتغال به، بل وبعض العلماء أوجب الاشتغال به لمن كانت عنده القدرة على الجدال.

قد لخص الإمام الرازي حجج المانعين للاشتغال بعلم الكلام ثم فندها:

١- حجج القائلين بعدم جواز الاشتغال بعلم الكلام:

قوله تعالى: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف :٥٨] فيه ذم الجدل وقال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [الأنعام :٦٨] قالوا: فأمر بالإعراض عنهم عند خوضهم في آيات الله تعالى.

٢- استدلوا بقوله ﷺ: «**إذا ذكر القدر فأمسكوا**» وبأن هذا العلم لم تتكلم فيه الصحابة فيكون بدعة، وما نقل عن مالك بن أنس: «إياكم والبدع قيل: وما البدع يا أبا عبد الله؟ قال: أهل البدع الذين يتكلمون في أسماء الله وصفاته وكلامه ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون».

---

(١) المواقف (ص ٧)

(٢) التمهيد (ص ٢٦٢)

وسئل سفيان بن عيينة عن الكلام فقال: اتبع السنة ودع البدعة.

وقال الشافعي رضي الله عنه لأن يبتلى العبد بكل ذنب سوى الشرك خيرٌ له من أن يلقاه بشيء من الكلام.

هذه كانت حجج المانعين للاشتغال بعلم الكلام بإيجاز [١].

وقد أجيب عن هذه الحجج بالآتي:

١- أن الجدل في قوله: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا﴾ [الزخرف :٥٨] محمول على الجدل بالباطل، توفيقًا بينه وبين قوله: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل :١٢٥] وأما قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [الأنعام: ٦٨] فالخوض ليس هو النظر بل الخوض في الشيء هو اللجاج والخصومة المؤدية إلى النزاع.

٢- أما قوله ﷺ: «**إذا ذكر القدر فأمسكوا**» يقول عنه الرازي: فضعيف؛ لأن النهي الجزئي لا يفيد النهى الكلى.

أما استدلالهم بأن الإجماع منعقد على أن الصحابة والسلف لم ينشغلوا به.

فلو كان المراد أن الصحابة لم يستعملوا ألفاظ المتكلمين فمسلم، لكنه لا يلزم منه القدح في الفقه ألبتة، ثم إن الصحابة لم يستعملوا ألفاظ الفقهاء ولا يلزم منه القدح في الفقه، ثم إن الصحابة لم يستعملوا هذه الألفاظ لأن مثلهم كمثل قوم ليس بحضرتهم من يقاتلهم فلا يقاتلهم فلا يتكلفون السلاح [٢].

---

(١) انظر التفسير الكبير للرازي (١/١٠٠-١٠٥) وانظر تمهيد في تاريخ الفلسفة الإسلامية (ص٢٧١ - ٢٧٣) ، وانظر مقدمة المنقذ من الضلال تحقيق الدكتور عبد الحليم محمود (ص ٣٩ - ٤٠) وانظر: المدخل لدراسة علم الكلام (ص) د/حسن الشافعي.

(٢) انظر هذه الحجج مفصلة لدى الرازى فى التفسير الكبير (١/١٠٢-١٠٤)،وانظر المدخل لدراسة علم الكلام (ص ٤١ - ٤٢).

وأما تشديد السلف على الكلام فهو محمول على أهل البدع والمخالفين للكتاب والسنة وهذا ما يشهد له اشتغالهم هم أنفسهم بلون من الكلام يتفق في رأيهم مع القرآن الكريم ويعتمد على السنة الصحيحة ومدارك العقول.

فألف أبو حذيفة الفقه الأكبر والفقه الأوسط والوصية والعلم والمتعلم.

وناظر الشافعي حفصًا الفرد وغيره وهو من المتكلمين المبتدعين، ورد على المرجئة، وألف الإمام أحمد كتاب: «**الرد على الجهمية**» وكلها مؤلفات في الكلام إلا أنه كلام موافق لعقيدة أهل السنة والجماعة جاء على نهج الكتاب والسنة.

موقفنا إزاء هذه الحجج من المانعين والمجوزين:

نرى أن من التزم من المتكلمين بأدلة الكتاب والسنة والأدلة العقلية المستقاة منهما فلا ضير عليه بل هو مأجور إن شاء الله، أما من خالف الكتاب والسنة وجادل بالباطل لا لنصرة الحق في ذاته وإنما لنصرة مذهبه أو القواعد والأصول التي بُني عليها مذهبه، فهو مذموم، ومرتكب ما نُهي عنه.

وكما يقول أستاذنا الدكتور حسن الشافعي بعد أن استعرض رأي المانعين والمجوزين باستفاضة:

«**أحسب أن من شاركنا من القراء في استعراض المواقف السابقة ثم دعته دواع فكرية أو اجتماعية أو تعليمية للاشتغال بعلم الكلام يستطيع أن يقدم على ما يريد دون حرج في الصدر أو تردد في الخطو ينشأ من السؤال التقليدي حول مشروعية البحث في علم الكلام**»[(١)].

على أن يكون القصد من وراء الاشتغال نصرة الإسلام والدفاع عنه كما فعل علماء الكلام، في بداية نشأته، يقول أستاذنا الدكتور يحيى هاشم: «**ولقد أرغمت التحديات متكلمي الإسلام على توجيه أنظارهم إلى المباحث التي يدور فيها**

(١) المدخل لدراسة علم الكلام (ص ٤٨)

الاحتكاك بين الإسلام وتلك العقائد لقد كان لهذا العلم في هذا المجال هدف جليل يتمثل في المحافظة على عقائد المسلمين وكان عليه أن يواجه في هذا الموقف أعتى أعداء الإسلام وأخطرهم وأقواهم سلاحًا وأشدهم تمكنًا وأكثرهم تحالفًا وأوسعهم تنوعًا» (١).

بل إن أستاذنا الدكتور يحيى هاشم ليعتبر أن من فضل الله على الأمة أن وفق علماء الكلام للذود عن الإسلام، يقول: **«وإن المرء ليكاد يؤخذ من هول تصوره لما كان يمكن أن يحدث لو أن هذا الهجوم العقدي وجد المسلمين فراغًا والتقى فيهم بالمواقف السلبية»** (٢).

وحول الجدل والتفرق بين المسلمين الذي صاحب نشأة علم الكلام يقول: **«ومهما يكن القول في آثار هذا العلم التي لا تكاد تمحى في إحداث المذاهب وترسيخ التفرق وإثارة الجدل فإن قيامه بعبء هذا الهدف الجليل، يحتم علينا إغضاء الطرف عما اضطر إليه من ذلك»** (٣).

ومفاد كلام أستاذنا أن ما قدمه علم الكلام في بدايته من إيجابيات يفوق سلبياته.

أقسام علم العقيدة:

جرت عادة العلماء على تقسيم علم العقيدة إلى ثلاثة أقسام:

الأول: الإلهيات: ويختص الحديث في هذا القسم عن ذات الله من حيث ما يجب له وما يستحيل وما يجوز في حقه عز وجل، وكذا مسألة وجود الله ووحدانيته ومسألة الصفات والقضاء والقدر.

القسم الثالث: السمعيات: وهي التي تتعلق بالأمور التي لا طريق إلى إثباتها

---

(١) انظر أستاذنا الدكتور يحيى هاشم حسن فرغل: الأسس المنهجية (ص ٩)

(٢) نفس المصدر السابق (ص٩)

(٣) نفسه وانظر عوامل وأهداف علم الكلام طبعة مجمع البحوث الإسلامية

إلا بالنصوص الواردة عن الله وعن رسوله ﷺ كاليوم الآخر ومشاهدة الجنة والنار، وكالملائكة، والجن والشياطين، كل هذه العقائد من السمعيات، والتي يتكفل علم العقيدة بإثباتها والاستدلال عليها. هذا هو التقسيم المشهور.

وهناك من يقسم علم العقيدة إلى الإلهيات، والسمعيات ويدخل النبوات في السمعيات من حيث إن تصديق النبي يتوقف على السمع.

وهناك مباحث أخرى تتعلق بعلم العقيدة مثل الأسماء والأحكام ومبحث الإمامة الذي يذكر غالبًا في نهاية كتب العقيدة، ويبدو أن أهل السنة والجماعة ألحقوا هذا القسم بكتب العقيدة لأنهم كانوا يناقشون ويجادلون الشيعة، في كون الإمامة من أركان الدين.

المسألة السادسة: الأمور العقدية في عهد الرسول ﷺ:

جاء محمد ﷺ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ويهديهم إلى صراط العزيز الحميد، واهتم القرآن الكريم بتأصيل العقيدة وتأسيسها خاصة في المرحلة المكية، وجميع أركان العقيدة شملها القرآن الكريم ببيان واضح، وبينها النبي ﷺ.

على أنه كانت تعرض أسئلة عقدية على الصحابة فكانوا يسألون النبي ﷺ عنها، ويستوضحون معانيها، ولكن صحابة النبي ﷺ كان يشغلهم العمل بالقرآن عن الخوض في متشابهه وكانوا لا يتكلفون الأسئلة ولا يتفيهقون ولا يتشدقون.

وهناك بعض آيات القرآن الكريم مما يتعلق بالعقيدة فسرها النبي ﷺ وتلقاها الصحابة بالقبول والتسليم.

ففي قول الله تعالى فيما حكاه عن اليهود: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة :٦٤].

فسر النبي ﷺ هذه الآية، فيما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**يد الله ملأى لا تغيضها نفقة سحّاء الليل والنهار**»، وقال: «**أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماء والأرض فإنه لم يغض ما في يده وكان عرشه على الماء، وبيده الميزان يخفض ويرفع**» (١).

قال الترمذي: «**هذا الحديث حسن صحيح. وقد روته الأئمة هكذا: يؤمن به كما جاء من غير أن يفسر أو يتوهم**» (٢).

هنا لم يسأل الصحابة هل اليد بمعنى القدرة؟، أو يسألون عن كيفية ملأ يد الله ولم يسألوا عن العرش وكيفيته والميزان وحقيقته، وإنما كان يكفيهم بيان النبي ﷺ وسكوته.

ومن قبيل هذا ما أخرجه الشيخان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: جاء حبر إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد أو يا أبا القاسم إن الله يمسك السموات يوم القيامة على إصبع والأراضين على إصبع والجبال والشجر على إصبع والماء والثرى على إصبع وسائر الخلق على إصبع ثم يهزهن فيقول: «**أنا الملك أنا الملك**، **فضحك رسول الله** ﷺ تعجبًا مما قال الحبر تصديقًا له ثم قرأ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر :٦٧] » (٣).

هنا لم يسأل الصحابة عن معنى الإصبع؛ لأنهم لم يكن لهم هم إلا التصديق والعمل النافع، وكانوا يتوقفون عند بيان رسول الله ﷺ سواء فيما سألوه عنه أو أخبرهم به أو سكت عنه ﷺ.

روى الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة :٤]. قال: «**أتدرون ما أخبارها**».

قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «**فإن أخبارها أن تشهد على كل عبد أو أمة بما**

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير باب قوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود :٧] (٣/٢٠٢)

(٢) سنن الترمذي (٥ / ٣٤)

(٣) انظر : فتح الباري (٨ / ٤١٢)

عمل على ظهرها تقول: عمل كذا ، وكذا، وكذا، فهذه أخبارها» (١).

وقد بين ﷺ معنى قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] ﷺ: **«إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جناته وزوجاته ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة وأكرمهم من ينظر إلى الله غدوة وعشية ثم قرأ رسول الله ﷺ:** ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة :٢٢-٢٣](٢).

هكذا فسر وبيَّن ﷺ وقبل الصحابة - بالتسليم - ما ورد عنه ﷺ، وإن أراد القارئ أن يعرف الفرق بين تلقي الصحابة لهذه الآية وبين غيرهم من علماء الكلام فلينظر إلى كتب المتكلمين وما أثاروه حول هذه الآية ودلالتها (٣).

لقد نهى القرآن الكريم عن الجدال بغير حق وإن كان الله عز وجل قد أفرد آيات كثيرة لجدال المشركين في قضايا الوحدانية والنبوة واليوم الآخر وجادل اليهود والنصارى فيما كانوا يثيرونه حول الوحي والنبوة، إلا أنه لا يمد في حبل الجدل حرصًا على الألفة.

وكثيرًا ما تختم آيات الجدل بمثل قوله تعالى: ﴿وَإِن جَٰدَلُوكَ فَقُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝٦٨ ٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [الحج :٦٨-٦٩](٤).

هذا الجدل في العقائد عرض له القرآن للحجة وعلى مقدارها من غير أن يشجع المسلمين على المضي فيه، بل هو قد نفرهم منه في مثل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا

(١) أخرجه الترمذي في التفسير باب ومن سورة ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ [الزلزلة :١] (٥/ ٢٣٣-٢٣٤).

(٢) تحفة الأحوذي (٧ / ٢٧٠).

(٣) انظر الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص ٢٣٣) وانظر الكشاف للزمخشرى (٤ / ١٩٢) وانظر الفصل (٣ / ٢ - ٣).

(٤) انظر تمهيد في تاريخ الفلسفة الإسلامية (ص ٢٧١).

ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [المائدة :١٤][1]، وهذه العداوة والبغضاء بسبب الجدال والاختلاف والشقاق الذي ذمه الله عز وجل في كتابه، ونهى المؤمنين عنه إلا بالتي هي أحسن، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت :٤٦].

ونلاحظ أن الله - رب العالمين - لم يطلب الحسن في الجدال وإنما طلب الأحسن حتى ينتبه المجادل المسلم جيدًا لما ينبغي أن يكون عليه فكرًا ونفسًا ولفظًا [2].

ولذلك وقف النبي ﷺ ضد الجدال والمراء في الدين وحذر الصحابة منه والأمة من أضراره.

وقد وردت الأحاديث عن النبي ﷺ التي تنهى عن الجدال والمراء وورد عن السلف الصالح آثار تسير في اتجاه التحذير من الجدال والخصومة والتقعر والبحث عن دقيق الأمور وغوامضها والبحث في المتشابه منها ما أورده السيوطي عن كتاب «**ذم الكلام وأهله**» لشيخ الإسلام أبي إسماعيل الهروي المتوفي سنة (٤٨١هـ)، أخرج عن طريق عمر بن شعيب عن أبيه عن جده قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه ذات يوم وهم يتراجعون في القدر فخرج مغضبًا حتى وقف عليهم فقال: «**يا قوم بهذا ضلت الأمم قبلكم باختلافهم على أنبيائهم وضربهم الكتاب بعضه ببعض وإن القرآن لم ينزل لتضربوا بعضه ببعض ولكن نزل القرآن فصدق بعضه بعضًا ما عرفتم منه فاعملوا وما تشابه فآمنوا به**».

وأخرج عن أبي هريرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتنازع في القدر فغضب حتى احمر وجهه ثم قال: أبهذا أمرتم أم بهذا أرسلت إليكم؟ ما هلك من كان قبلكم حتى تنازعوا في هذا الأمر عزمت عليكم ألا تنازعوا».

(١) انظر مختصر تفسير ابن كثير (١ /٤٩٨)

(٢) مدخل إلى الاستدلال القرآني (ص ٩٠).

وأخرج عن أبي الدرداء وأبي أمامة وأنس بن مالك ووائلة بن الأسقع قالوا: خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن نتنازع في شيء من الدين فغضب غضبًا شديدًا لم يغضب مثله ثم انتهرنا قال: «**يا أمة محمد لا تهيجوا على أنفسكم، ثم قال: أبهذا أمرتكم؟ أو ليس عن هذا نهيتكم؟ إنما هلك من كان قبلكم بهذا ثم قال: ذروا المراء** [(١)] لقلة خيره، ذروا المراء فإن نفعه قليل ويهيج العداوة بين الإخوان، روا المراء فإن المراء لا تؤمن فتنته، ذروا المراء فإن المراء يورث الشك ويحبط العمل، ذروا المراء فإن المؤمن لا يماري، ذروا المراء فكفى بك إثمًا ألا تزال ممار يًا، ذروا المراء فإن الممار ي لا أشفع له يوم القيامة، ذروا المراء فأنا زعيم بثلاثة أبيات في الجنة في وسطها ورباضها وأعلاها لمن ترك المراء وهو صادق، ذروا المراء فإن الشيطان قد يئس من أن يعبد، ولكن رضي بالتحريش وهو المراء في الدين، ذروا المراء فإن بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين فرقة والنصارى على اثنين وسبعين فرقة وإن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلهم على الضلالة إلا السواد الأعظم»، قالوا: يا رسول الله وما السواد الأعظم؟ قال: «**من كان على ما أنا عليه وأصحابي**». ثم قال: «**إن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا فطوبى للغرباء**»، قالوا يا رسول الله ومن الغرباء؟ قال: «**الذين يصلحون إذا فسد الناس ولا يمارون في دين الله**» [(٢)].

ولا شك أن هذا النهي قد أثر تأثيرًا كبيرًا في الصحابة فلم يسألوا ولم يجادلوا ولم يماروا في شيء من أمور الدين، وكما يقرر المقريزي في الخطط: «**أن من أمعن النظر في دواوين الحديث النبوي ووقف على الآثار السلفية علم أنه لم يرد قط من طريق صحيح ولا سقيم عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم على اختلاف طبقاتهم وكثرة عددهم أنه سأل رسول الله ﷺ** عن معنى شيء مما وصف الرب

(١) المراء: تمارى القوم: تجادلوا، وتمارى في الشيء شك فيه وفي القرآن الكريم: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكَ تَتَمَارَىٰ﴾ [النجم :٥٥] انظر المعجم الوسيط (٨٦٦/٢).

(٢) نقلاً عن كتاب ذم الكلام لشيخ الإسلام أبي إسماعيل الهروي. انظر تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية (ص ٢٨٢- ٢٨٣).

سبحانه به نفسه الكريمة في القرآن الكريم وعلى لسان نبيه محمد ﷺ، بل كلهم فهموا معنى ذلك وسكتوا عن الكلام في الصفات ولم يفرّق أحد منهم بين كونها صفة ذات أو صفة فعل، وإنما أثبتوا له صفات أزلية من العلم والقدرة والحياة والإرادة والسمع والبصر والكلام والجلال والإكرام والجود والإنعام، والعز والعظمة، وساقوا الكلام سوقًا واحدًا، وهكذا أثبتوا رضي الله عنهم ما أطلقه الله سبحانه على نفسه الكريمة من الوجه واليد ونحو ذلك، مع نفي مماثلة المخلوقين، فأثبتوا رضي الله عنهم بلا تشبيه، ونزهوا من غير تعطيل، ولم يتعرض مع ذلك أحد منهم إلى تأويل شيء من هذا ورأوا بأجمعهم إجراء الصفات كما وردت، ولم يكن عند أحد منهم ما يستدل به على وحدانية الله تعالى وعلى إثبات نبوة محمد ﷺ سوى كتاب الله ولا عرف أحد منهم شيئًا من الطرق الكلامية ولا مسائل الفلسفة» (١).

بهذه النظرة الشاملة عبر المقريزي عن عقيدة الصحابة رضوان الله عليهم وأنهم كفاهم ما نزل به القرآن وما حدثهم به النبي ﷺ وأن الجدل في الذات والصفات وسائر الأمور العقدية حدث بعد عهدهم رضوان الله عليهم.

والخلاصة التي ننتهي إليها هي أن الأمور العقدية من أصول الدين بينها الله في القرآن أحسن بيان، فقد بيَّن دلائل الربوبية والوحدانية ودلائل أسماء الرب وصفاته وبيَّن دلائل نبوة الأنبياء، وبين المعاد وقدرة الله عليه، فكان في بيان الله أصول الدين الحق وهو دين الله، وهي أصول ثابتة صحيحة ومعلومة تتضمن بيان العلم النافع والعمل الصالح والهدى ودين الحق، وأهل البدع الذين ابتدعوا أصول دين يخالف ذلك، وليس فيما ابتدعوه لا هدى ولا دين حق، فابتدعوا ما زعموا أنه أدلة وبراهين على إثبات الصانع وصدق الرسول ﷺ وإمكان المعاد أو وقوعه ، وفيما ابتدعوه ما خالفوا به الشرع ، وكل ما خالفوا فيه الشرع فقد خالفوا فيه العقل أيضًا (٢).

---

(١) خطط المقريزي (٤/١٨٠- ١٨١).

(٢) انظر: النبوات لابن تيمية (ص ١٤٥).

ويذكر ابن القيم أن الصحابة قد تنازعوا في كثير من مسائل الأحكام وهم سادات المؤمنين، وأكمل الأمة إيمانًا، ولكن بحمد الله لم يتنازعوا في مسائل الأسماء والصفات والأفعال، بل كلهم على إثبات ما نطق به الكتاب والسنة كلمة واحدة من أولهم إلى آخرهم لم يسوموها تأويلاً ولم يحرفوها عن مواضعها تبديلاً، ولم يبدو الشيء منهم إبطالاً ولا ضربوا لها أمثالاً، ولم يدفعوا في صدورها وأعجازها، ولم يقل أحد منهم يجب صرفها عن حقائقها وحملها على مجازها بل تلقوها بالقبول والتسليم وقابلوها بالإيمان والتعظيم، وجعلوا الأمر فيها كلها أمرًا واحدًا وأجروها على سنن واحدة ولم يفعلوا كما فعل أهل الأهواء والبدع حيث جعلوها عضين وأقروا بعضها وأنكروا بعضها من غير فرقان مبين [١].

وبالجملة فقد فارق النبي ﷺ الحياة الدنيا والصحابة مجتمعون متحدون على رأي واحد في أصول الدين وعقائده، وبعد أن انتقل النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى حدثت اختلافات اجتهادية من الصحابة، سنتحدث عنها إن شاء الله تعالى.

المسألة السابعة: النظر العقدي في عهد الخلفاء الراشدين:

ذكرنا ما قرره العلماء أن المسلمين عند وفاة رسول الله ﷺ كانوا على منهاج واحد في أصول الدين وفروعه غير من أظهر وفاقًا وأضمر نفاقًا، كما يقول البغدادي في أصول الدين [٢].

وقد تكلم أكثر من واحد حول الاختلافات التي حدثت بعد عهد النبي ﷺ كالأشعري في مقالات الإسلاميين والبغدادي في الفرق بين الفرق والشهرستاني في الملل والنحل.

---

(١) إعلام الموقعين (١/ ٤٠) دار الحديث.

(٢) الفرق بين الفرق للبغدادي (ص ١٤).

أول خلاف وقع منهم: اختلافهم في موت النبي ﷺ، فزعم قوم منهم أنه لم يمت وإنما أراد الله رفعه إليه كما رفع عيسى ابن مريم إليه، وقد زال هذا الخلاف، وأقر الجميع بموته حين تلا عليهم أبو بكر الصديق قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر :٣٠]، وقال لهم: **«من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت»** (١).

وهنا نلاحظ أن الخلاف قد ارتفع ببركة صدق ويقين الصديق رضي الله عنه، ولكن فكرة الرفع تلك إذا كانت قد حُلت بتلاوة الصديق لآيات من القرآن الكريم ، فقد كان لها دلالتها العقلية الخطيرة فيما بعد ، لأن تفسير الموت بمعنى الرفع من قبيل التأويل الذي اتخذته بعض الفرق منهجًا أساسيًا في تخريج مسائل العقيدة، من الممكن أن يكون لهذا القول الأثر في القول بالرجعة عند بعض فرق الشيعة (٢).

وقد جهر ابن سبأ بالقول بالرجعة فيما بعد، فقد زعم أن النبي ﷺ سيرجع مرة أخرى، وجهر بهذه الفكرة في حياة سيدنا محمد ﷺ، ثم بعد وفاة علي رضوان الله عليه صرح بأن عليًا لم يمت وإنما صعد إلى السماء وسيرجع مرة أخرى (٣).

وعلينا أن نفرق تفريقًا جذريًا بين قول عمر رضوان الله عليه بأن محمدًا لم يمت، وبين رجوعه عن تلك الكلمة لما ذكره الصديق بالآيات القرآنية التي تتحدث عن وفاة الرسول ﷺ... إذ إن عمر من فرط حبه وتعلقه بالنبي ﷺ أصيب بصدمة عاطفية، جعلته يقول مقالته، بينما ابن سبأ قد أثار بالكلمة فتنة وعمد إلى إفساد عقيدة المسلمين، ولأنه يهودي كان يقصد الإثارة والفتنة ويعمد إلى بث بذور الشقاق والخلاف بين المسلمين الأوائل (٤).

(١) الفرق بين الفرق (ص ١٤- ١٥).
(٢) العقيدة الإسلامية (ص ١١٦).
(٣) انظر: الفرق بين الفرق (ص ١٥).
(٤) انظر: في فتنة عبد الله بن سبأ الاختراق اليهودي (ص٥٠- ٥٤).

الخلاف الثاني: في دفنه ﷺ، فأراد أهل مكة رده إلى مكة لأنها مولده ومبعثه وقبلته وموضع نسله وبها قبر جده إسماعيل عليه السلام، وأراد أهل المدينة دفنه بها لأنها دار هجرته ودار أنصاره، وقال آخرون بنقله إلى أرض القدس ودفنه ببيت المقدس عند قبر جده إبراهيم الخليل وزال هذا الخلاف بأن روى لهم أبو بكر الصديق عن النبي ﷺ أن الأنبياء يدفنون حيث يقبضون، فدفنوه في حجرته بالمدينة [١].

ونلاحظ كما لاحظنا من قبل أن كلام الصديق قُبل بلا مراجعة ولا جدال ولا تحزب لرأي ضد آخر.

الخلاف الثالث: في الإمامة: فقد قال الأنصار للمهاجرين منا أمير ومنكم أمير، وأذعنت الأنصار لسعد بن عبادة الخزرجي، وقالت قريش إن الإمامة لا تكون إلا في قريش ، ثم أذعنت الأنصار لقريش لما روي لهم قول النبي ﷺ: **«الأئمة من قريش»** وكان الذي أعلمهم بذلك الصديق رضوان الله عليه، وقد نزل الصحابة على رأيه، وبايعوه واجتمعوا على إمامته واتفقوا على خلافته [٢].

ولكن يبقى هذا الخلاف هو الخلاف الذي سينبني عليه الكثير من الاختلافات لأنه كما يقول الشهرستاني: **«أعظم خلاف بين الأمة على الإمامة إذ ما سُل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سُل على الإمامة في كل زمان** [٣].

ويقول البغدادي: **«وهذا الخلاف باق إلى اليوم - أي زمانه-»** [٤].

ولعل هذا الخلاف لخطورته وأهميته، هو ما حدا بالإمام الأشعري أن يجعله أول اختلاف بين المسلمين بعد نبيهم ﷺ، ويقرر أنه لم يحدث خلاف غيره في حياة أبي بكر رضوان الله عليه، وأيام عمر إلى أيام عثمان بن عفان

(١) انظر: الفرق بين الفرق (ص ١٥).
(٢) انظر مقالات الإسلاميين (ص ٢) والفرق بين الفرق للبغدادي (ص ١٥).
(٣) انظر الملل والنحل (ص ١٥).
(٤) انظر: الفرق بين الفرق (ص ١٥).

رضوان الله عليه [١]، وهو يقصد بالأولية هنا أهميته وخطورته، بالرغم من أنه حدث قبله وبعده بعض الاختلافات.

الخلاف الرابع: في شأن فدك [٢]: وفي توريث التركات عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ثم نفذ في ذلك قضاء أبي بكر بروايته عن النبي ﷺ: **«أن الأنبياء لا يورثون»** ونسجل أن أبا بكر حين منع فاطمة من الميراث منع زوجات النبي ﷺ ومنهن السيدة عائشة، ولذلك رضيت السيدة فاطمة بعد أن سمعت رواية الصديق عن أبيها [٣]، ولكن استُغل هذا الحادث من قبل بعض الفرق ونفخوا في أواره وخاضوا في أبي بكر الصديق بسببه.

الخلاف الخامس: اختلفوا في مانعي الزكاة: فقال قوم لا نقاتلهم قتال الكفرة، وقال قوم بل نقاتلهم حتى قال أبو بكر رضي الله عنه: **«والله لو منعوني عقالاً مما أعطوا رسول الله لقاتلتهم عليه»** ومضى بنفسه إلى قتالهم ووافقه جماعة الصحابة بأسرهم وقد أدى اجتهاد عمر رضي الله عنه في أيام خلافته إلى رد السبايا والأموال إليهم وإطلاق المحبوسين منهم والإفراج عن أسراهم [٤].

وكان مرد الخلاف بين أبي بكر وعمر، أن عمر بن الخطاب قال: كيف نقاتلهم، وقد قال ﷺ: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم»** فقال أبو بكر: أليس قد قال: **«إلا بحقها»**، ومن حقها إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، ولو منعوني عقالاً مما أدوه إلى النبي لقاتلتهم عليه.

---

(١) مقالات الإسلاميين (ص٣).

(٢) فدَك: قرية بخيبر وقيل بناحية الحجاز فيها عين ونخل أفاءها الله على نبيه ﷺ فكانت في يده حياته فلما انتقل إلى الرفيق الأعلى قال علي: إن النبي ﷺ قد جعلها في حياته لفاطمة رضي الله عنها وولدها، وقضى أبو بكر بأنها لا تورث، ولما مات أبو بكر سلمها عمر للعباس وعلي يليانها ولا يملكانها.

(٣) دراسات في العقيدة الإسلامية (ص ١٨٦).

(٤) الملل والنحل والفرق بين الفرق (ص١٧).

ويذهب الشيخ مصطفى عبد الرازق: إلى أن الخلاف في قتال مانعي الزكاة أو أهل الردة كما يسمونهم كان أصلاً لما حدث بعد ذلك من الخلاف في الإيمان والإسلام وتضمنهما للعمل أو عدم تضمنهما له [١].

الخلاف السادس: في تنصيص أبي بكر على عمر بالخلافة وقت الوفاة، فمن الناس من قال: وليت علينا فظًّا غليظًا، وارتفع الخلاف بقول أبي بكر لو سألني ربي لقلت: وليت عليهم خيرهم لهم، وقد وقع في زمانه اختلافات كثيرة في مسائل ميراث الجد والإخوة والكلالة وفي عقل الأصابع وديات الأسنان وحدود بعض الجرائم التي لم يرد فيها نص هذا وإنما كانت أهم أمورهم: الاشتغال بقتال الروم، وغزو العجم ففتح الله تعالى الفتوح على المسلمين وكثرت السبايا والغنائم، وكانوا كلهم يصدرون عن رأي عمر رضي الله عنه، فانتشرت الدعوة وظهرت الكلمة ودانت العرب ولانت العجم[٢].

ولكن بدأت بعض الآراء تظهر وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لها بالمرصاد، فقد ظهر رجل يقال له: «**صبيغ بن عسل**» يسأل عن المتشابه ويتكلم فيما لا يعنيه مما قد يحدث فتنًا بين العامة فطلبه عمر وقال له: من أنت؟ قال عبد الله صبيغ، وقال عمر: أنا عبد الله عمر، فأخذ يضربه بعراجين النخل حتى دمي رأسه فقال صبيغ: حسبك يا أمير المؤمنين فقد ذهب الذي كنت أجده في رأسي، ثم نفاه إلى البصرة حتى صلح حاله [٣].

وسيدنا عمر رضي الله عنه مثال للخليفة الناصح الذي لا يترك أمرًا يمر دون أن يقومه وأن يعيده إلى نصابه.

وبالجملة فقد كان الصحابة على كلمة واحدة في أبواب العدل والتوحيد

(١) انظر تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية (ص ٢٨٤).
(٢) الملل والنحل (ص ٢٠- ٢٦).
(٣) انظر التبصير في الدين للإسفراييني (ص ٢) بتصرف يسير.

والوعد والوعيد وسائر أصول الدين، وكانوا على هذه الجملة في أيام أبي بكر وعمر وست سنين من خلافة عثمان [١].

الخلاف السابع: في أمر الشورى واختلاف الآراء فيها، واختلفوا كلهم على بيعة عثمان رضي الله عنه وانتظم الأمر واستمرت الدعوة في زمانه وكثرت الفتوح وامتلأ بيت المال وعاشر الخلق على أحسن خلق وعاملهم بأبسط يد غير أن أقاربه من بني أميَّة قد ركبوا نهابر (مهالك) فركبته، وجاروا فجير عليه ووقعت في زمانه اختلافات كثيرة وأخذوا عليه أحداثًا كلها محال على بني أميَّة [٢]، والأشياء التي وقعت من مخالفيه نقموها منه حتى أقدم لأجلها ظالموه على قتله [٣].

وقد فند أبو بكر بن العربي في كتابه العواصم من القواصم كل ما لحق بسيدنا عثمان من مخالفيه، بالحجة والبيان الشافي وبرأ عثمان مما نسب إليه. وملخص ما قاله عن عثمان: «**فلم يأت عثمان منكرًا لا في أول الأمر ولا في آخره ولا جاء الصحابة بمنكر، وكل ما سمعت من خبر باطل إياك أن تلتفت إليه**» [٤].

وينفذ الشيخ محمد عبده ببصيرة إلى فترتين: فترة الرسول ﷺ والخليفتين من بعده، وبين الزمن الأخير من عهد سيدنا عثمان.

يقول في رسالة التوحيد: «**مضى زمن النبي ﷺ** وهو المرجع في الحيرة والسراج في ظلمات الشبهة وقضى الخليفتان بعده ما قدر لهما من العمر في مدافعة الأعداء وجمع كلمة الأولياء ولم يكن للناس من الفراغ ما يخلون فيه مع عقولهم، ليبتلوها بالبحث في مباني عقائدهم وما كان من اختلاف قليل رد إليهما، وقضي الأمر فيه بحكمهما وبعد استشارة من جاورهما من أهل

(١) الفرق بين الفرق للبغدادي (ص ١٧).
(٢) الملل والنحل (ص ٢٠- ٢٦).
(٣) الفرق بين الفرق (ص١٧).
(٤) انظر العواصم من القواصم (ص ٦٠) وانظر (ص ٦١- ٨٠).

البصر بالدين إن كانت حاجة إلى الاستشارة، وأغلب الخلاف كان في فروع الأحكام لا في أصول العقائد ثم كان الناس في الزمنين يفهمون إشارات الكتاب ونصوصه، يعتقدون بالتنزيه ويفوضون فيما يوهم التشبيه ويرون أن له معنى غير ما يُفْهم من ظاهر اللفظ... كان الأمر على ذلك إلى أن حدث ما حدث في عهد الخليفة الثالث وأفضى إلى قتله فهوى بتلك الأحداث ركن عظيم من هيكل الخلافة واصطدم الإسلام وأهله صدمة زحزحتهم عن الطريق التي استقاموا عليها وبقى القرآن قائمًا على صراطه ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر :٩]، وفتح للناس باب لتعدي الحدود التي حدها الدين فقد قتل الخليفة بدون حكم شرعي وأشعر الأمر قلوب العامة أن شهوات تلاعبت بالعقول في أنفس من لم يملك الإيمان قلوبهم وغلب الغضب على كثير من الغالين في دينهم، وتغلب هؤلاء وأولئك على أهل الأصالة منهم فقضيت أمور على غير ما يحبون» [(١)].

بالفعل قد تغيرت النفوس، فقد حدث الخلاف بين الصحابة في أمر الخلافة بعد موت رسول الله ﷺ، ولكن رُفع الخلاف وبايع الصحابة أبا بكر بعد سماعهم لحديث ورد عن رسول الله ﷺ يرفع النزاع.

أما في عهد سيدنا عثمان فإن السيوف قد سُلت وإن الأحزاب قد تحزبت. لماذا؟ لأنه قد كثر الداخلون في الإسلام وليس لهم من الدين إلا اسمه، ومنهم من دخل وهدفهم الأول والأخير الكيد للإسلام وبدأ هؤلاء الحاقدون يثيرون الاضطرابات في وجه عثمان رضي الله عنه وقامت الفتنة ولم تسكن بعد [(٢)].

الخلاف الثامن: في زمان أمير المؤمنين عليّ رضي الله عنه بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له.

---

(١) رسالة التوحيد للشيخ محمد عبده (ص ٢٤، ٢٥) دار المعارف الطبعة الثالثة.

(٢) انظر دراسات في العقيدة الإسلامية (ص ١٩١- ١٩٢).

فأوله خروج طلحة والزبير إلى مكة ثم حمل عائشة إلى البصرة ثم نصب القتال معه ويعرف ذلك بحرب الجمل والحق أنهما رجعا وتابا إذ ذكرا أمرًا فتذكراه فأما الزبير فقتله «ابن جرموز» بقوس وقت الانصراف وهو أي قاتله في النار لقول النبي ﷺ: «**بشر قاتل ابن صفية بالنار**»، وأما طلحة فرماه مروان بن الحكم بسهم وقت الإعراض فخر ميتًا، وأما عائشة رضي الله عنها فكانت محمولة على ما فعلت ثم تابت بعد ذلك ورجعت والخلاف بينه وبين معاوية وحرب صفين ومخالفة الخوارج وحمله على التحكيم ومغادرة عمرو بن العاص أبا موسى الأشعري وبقاء الخلاف إلى وقت وفاته مشهور، وكذلك الخلاف بينه وبين الشراة المارقين بالنهروان عقدًا وقولاً ونصب القتال معهم فعلاً ظاهرًا معروف [١].

وقد حدثت الخلافات العقدية في عهد سيدنا عليّ رضي الله عنه خاصة من الخوارج الذين كونوا فرقة لم تكتف بمخالفة المسلمين فكريًا وعقديًا، ولكنهم تعدوا الفكر إلى حمل السلاح، فكفروا مخالفيهم وأقاموا في كثير منهم القتل وقد انبرى لهم الصحابة رضوان الله عليهم بالرد وتفنيد ما أثاروه من عقائد وجادلوهم بالحجة والبرهان، فمنهم من استجاب ومنهم من استمر في غيه ولم يرجع إلى الحق وكان دينهم تكفير علي وعثمان وأصحاب الجمل ومعاوية وأصحابه والحكمين ومن رضي بالتحكيم وتكفير كل ذي ذنب ومعصية [٢]، وهكذا وضعت البذور الأولى لاختلاف الفرق فيما بعد.

المسألة الثامنة: بداية التفرق العقدي:

انقضى عصر الخلفاء الراشدين وظهرت رؤوس مسائل عقدية، وبدأت الفرق الدينية والسياسية تظهر وتتبلور، غير أن أهم مسألة شغلت المسلمين بعد الإمامة هي:

(١) الملل والنحل للشهرستاني (ص ٢٥، ٢٦).
(٢) الفرق بين الفرق (ص ٨١) تحقيق محيي الدين عبد الحميد.

مسألة القدر:

وهي المسألة التي كانت أساسًا للتفرق والاختلاف بعد عهد الرسول ﷺ لقد كان هناك من يسأل عن القدر ويحتج به في عهد الخلفاء الراشدين.

ففي عهد عمر رضي الله عنه أُتي بسارق فقال له عمر: لم سرقت؟ فقال: قضى الله عليَّ فأمر عمر به فقطعت يده وضُرب أسواطًا فقيل له في ذلك فقال: القطع للسرقة والجلد للكذب على الله. فنحن نرى أن الرجل زعم أن القدر يبرر الجريمة، فما كان من سيدنا عمر إلا أن اعتبر ذلك من الكذب على الله.

وفي عهد سيدنا عليّ قام شيخ إليه فقال: أخبرنا عن سيرنا إلى الشام أكان بقضاء الله وقدره؟ فقال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما وطئنا موطئًا، ولا هبطنا واديًا إلا بقضاء الله وقدره. فقال الشيخ: فعند الله أحتسب عناي، ما أرى لي من الأجر شيئا، فقال: مه أيها الشيخ لقد عظم الله أجركم في مسيركم وأنتم سائرون، وفي منصرفكم وأنتم منصرفون، ولم تكونوا في حالاتكم مكرهين ولا مضطرين، فقال الشيخ: فكيف والقضاء والقدر ساقنا؟ فقال: ويحك لعلك ظننت قضاءً لازمًا وقدرًا حتمًا لو كان ذلك كذلك حتمًا لبطل الثواب والعقاب والوعد والوعيد والأمر والنهي ولم تأت لائمة من الله لمذنب ولا محمدة لمحسن ولم يكن المحسن أولى بالمدح من المسيء ولا المسيء أولى بالذم من المحسن تلك مقالة عُبَّاد الأوثان وجنود الشيطان وشهود الزور أهل العمى عن الصواب وهم قدرية هذه الأمة ومجوسها إن الله أمر تخييرًا ونهى تحذيرًا وكلف تيسيرًا ولم يخلق السماوات والأرض وما بينهما باطلاً ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَوَيۡلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [ص :٢٧].

فقال الشيخ: فما القضاء والقدر اللذان ما سرنا إلا بهما؟ فقال هو الأمر من الله والحكم ثم تلا قوله تعالى ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣][(١)].

(١) انظر تاريخ الجدل للشيخ أبي زهرة (١٠٧- ١٠٨).

ويذهب كثير من أهل العلم إلى أن مسألة القدر والخوض فيها إنما جاء من خارج الجزيرة العربية أعني من البلاد التي فتحها المسلمون واختلطوا فيها بأرباب الديانات الأخرى... ويذكرون أن أول من قالَ بالقدر: «**معبد الجهني**»، وقد ورد التصريح بذلك في رواية لمسلم عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر قال: «**كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني**» (١).

ومعنى أول من قال بالقدر أي ينفي القدر وقد أخذ القول بنفي القدر عن معبد الجهني «**غيلان الدمشقي**» وكان قبطيًّا قدريًّا من بلغاء الكتاب قال عنه الساجي: كان قدريًّا داعية دعا عليه عمر بن عبد العزيز فقتل وصُلب وكان غير ثقة ولا مأمون وكان مالك ينهى عن مجالسته قلت (أي ابن حجر) وكان الأوزاعي هو الذي ناظره وأفتى بقتله وقال رجاء بن حيوة قتله أفضل من قتل ألفين من الروم» (٢).

والذي يهمنا أن نرصده هو أن أول من قال بنفي القدر معبد الجهني وأنه أخذ الفكرة من رجل يقال له «**سوسن النصراني**» الذي لم يجرؤ أن يذيع الفكرة في المجتمع الإسلامي فأخذها معبد الجهني وتولى نشرها، ثم بعد ذلك نادى بها غيلان الدمشقي، الذي كان نصرانيًّا وجاهر بمذهبه وتأثر به بعض المسلمين.

وكان نفي القدر ومرتكب الكبيرة والتكفير بالمعصية والاختلاف حول الصفات وحول كلام الله ، القرآن الكريم هل هو مخلوق أو غير مخلوق؟ وحول الجبر والاختيار وهل الإنسان مسيرٌ أو مخير؟ من المسائل التي شغلت المسلمين كثيرًا وتسبب عنها التفرق والجدال.

المسألة التاسعة: حديث افتراق الأمة وما دار حوله:

روى الإمام أحمد وأبو داود من رواية معاوية رضي الله عنه قال: قام فينا

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١/١٥٠- ١٥٦).
(٢) لسان الميزان لابن حجر (٤/٤٢٢).

رسول الله ﷺ فقال: «**إلا إن من كان قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة**» (١).

وروى أبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**تفترق اليهود على إحدى وسبعين فرقة أو اثنتين وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة**» (٢).

موقف العلماء من هذه الأحاديث:

أولًا: رفض هذه الأحاديث جملة وتفصيلاً:

ممن ذهب إلى هذا الإمام ابن حزم في الفصل.. يقول: «**هذان حديثان لا يصحان أصلًا من طريق الإسناد وما كان هكذا فليس بحجة عند من يقول بخبر الواحد فكيف بمن لا يقول به**» (٣).

ثانيًا: قبول الأحاديث ورفض التنصيص على الناجية والهلكى بعض العلماء قَبِلَ الأحاديث ولكنه رفض الزيادة التي تنص على الهلكى والناجية، ويمثل هذا الفريق «**ابن الوزير**» في كتابه «**العواصم والقواصم**» حيث يقول: إياك أن تغتر بزيادة كلهم في النار إلا واحدة فإنها زيادة فاسدة ولا يبعد أن تكون من دسيس الملاحدة، والذين يرفضون هذه التكملة لهم سند من الرواية التي تذكر أن اثنتين وسبعين فرقة في الجنة وواحدة في النار فإن هذا التذييل هو نقيض التذييل المشهور الذي يذكر أن الفرق كلها في النار إلا واحدة،

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه باب: شرح السنة من كتاب السنة الحديث رقم (٤٥٩٧) (٥/٥، ٦) عن معاوية وأحمد في المسند عن أنس بن مالك (٣/١٢٠) وله شاهد عند الترمذي في كتاب الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤٠).

(٢) أخرجه أبو داود وابن ماجه باب: افتراق الأمم الحديث (٣٩٩١)، والترمذي كتاب الإيمان وقال حديث حسن صحيح. انظر مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة (ص ١٣، ١٤).

(٣) انظر تاريخ الفرق الإسلامية (ص ١٩).

obeikandl.com

ويمكن أن يقال إن الروايتين تعارضتا فتساقطتا، وبقى صدر الحديث مقبولاً.

٣- قبول الحديث مع رفض مفهوم العدد:

هناك من قَبِلَ هذه الأحاديث ولكنهم رفضوا مفهوم العدد الذي يعني في نصوص متعددة التكثير، وعندهم أن النبي ﷺ أخبر أن اليهود ستفترق فرقًا كثيرة وكذلك النصارى، وأن أمته ستفترق أكثر منهما، دون حصر لعدد معين لأي من الطوائف الثلاث، واستعمل لفظ السبعين للدلالة على الفروق في هذه الكثرة بين الأمم الثلاث [١].

إلا أننا نلاحظ:

أولًا: أن هذه الفرق على كثرتها كما أخبر النبي ﷺ ليست خارجة عن الإسلام وإنما هي من أمة الإسلام، بدليل قول النبي ﷺ وستفترق «**أمتي**»، فلم يكفرهم النبي ﷺ، وإنما أبقاهم في عموم الأمة، أمة التوحيد ونحن نبدي تلك الملاحظات لنقف أمام نزعة التكفير عند البعض لأناس من أمة الإسلام فاختلافهم لا يخرجهم عن الإسلام.

ثانيًا: يتبين لنا خطأ من صدر كتابه بهذه الأحاديث ثم فصَّل ونزَّل العدد على فرق بعينها كما فعل الشهرستاني في الملل والنحل والبغدادي في الفرق بين الفرق، لأن الذين فعلوا ذلك تعسفوا في تحديد الفرق ليناسب العدد في الأحاديث، ونحن نقول لهم: وماذا لو نشأت فرق جديدة بأسماء جديدة على نفس الشروط التي وضعتموها في تعداد الفرق؟ ولذلك يبقى مفهوم العدد الوارد في الأحاديث يراد به التكثير لا العدد بذاته حتى نخرج من دائرة التحديد المؤدية إلى التناقض، ومخالفة العدد من جهة، وواقع نشأة الفرق من جهة أخرى، والتعصب من جهة ثالثة ؛ لأن كل فرقة تدعي أنها الفرقة الناجية دون سواها.

---

(١) انظر: بتصرف تاريخ الفرق الإسلامية (ص ١٩- ٢٦) للدكتور محمود مزروعة.

ثالثًا: أن هناك بعض الفرق خرجت أصلاً عن الإسلام، ومن ثمَّ فالحق يقتضي أن لا ندخل هذه الفرق في عدد الفرق الإسلامية، وإنما نقول الفرق المنتسبة إلى الإسلام، مثل غلاة الشيعة والبابية والبهائية والإسماعيلية وغيرهم.

«**رابعًا**: يجب أن نفسح المجال لرواية أخرى وردت ضمن حديث الافتراق تفيد أن كل هذه الفرق في الجنة إلا واحدة، يقول الدكتور عبد الحليم محمود: «**ولكن مما يدعو إلى الارتياح ويثلج الصدور أن الشعراني في ميزانه**» روى من حديث ابن النجار وصححه الحاكم بلفظ غريب وهو «**ستفترق أمتي على نيف وسبعين فرقة كلها في الجنة إلا واحدة**» وفي رواية عن الديلمي «**الهالك منها واحدة**».

وفي هامش الميزان عن أنس عن النبي ﷺ: «**تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة كلها في الجنة إلا الزنادقة**» وما في هامش الميزان هذا مذكور في تخريج أحاديث مسند الفردوس «**للحافظ ابن حجر**» ولفظه: «**تفترق على بضع وسبعين فرقة كلها في الجنة إلا واحدة وهي: «الزنادقة»** أسنده عن أنس.

وقال صاحب كشف الخفاء: «**ولعل وجه التوفيق أن المراد بأهل الجنة في الرواية ولو مآلًا . . . فتأمل**» [1].

* * *

(١) التفكير الفلسفي في الإسلام (١/١٠٨- ١٠٩)، الطبعة الرابعة ١٩٧٧م الدار المصرية. وانظر: للأهمية كشف الخفاء ومزيل الإلباس للعجلوني (١/١٤٩ - ١٥٠) مكتبة الغزالي. دمشق.